

تحرك عاجل

الحكم بالإعدام على رجل دين شيعي عقب محاكمة معيبة

صدر حكمٌ بإعدام رجل الدين الشيعي البارز الشيخ نمر النمر، وذلك على خلفية تهمة مبهمة وفي ضوء محاكمة معيبة شابها عوار شديد. ويجب إلغاء الحكم بإدانته، وينبغي الإفراج عنه فوراً بعد اعتقاله على خلفية تلك التهم.

في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض حكماً بإعدام الشيخ نمر النمر بتهمة ارتكاب قائمة من الجرائم تتضمن "الخروج على ولي الأمر ونزع يد الطاعة" و"الدعوة إلى قلب النظام" و"الدعوة إلى تنظيم المظاهرات" و"التحريض على الفتنة الطائفية" و"التشكيك في نزاهة القضاء" و"الاجتماع مع مطلوبين ومساندتهم" و"التدخل في شؤون إحدى دول الجوار" (وذلك في إشارة إلى البحرين).

وجاءت الأدلة التي استُخدمت في إدانة الشيخ نمر النمر بارتكاب التهم المسندة إليه من مجموع الخطب والمقابلات المنسوبة إليه. وأكدت المراجعة التي قامت منظمة العفو الدولية بها لنصوص تلك الخطب والمقابلات أن الشيخ النمر كان يمارس حقه في حرية التعبير عن الرأي ولم يكن يحرض على العنف. ولا ينبغي أصلاً تجريم عدد من الجرائم المنسوبة إليه من قبيل "نزع يد الطاعة" كون ذلك يجرم الممارسة السلمية للحق في حرية التعبير عن الرأي وغيره من حقوق الإنسان. وكانت التهم الأخرى مبهمة وأسيء توظيفها من أجل معاقبته على ممارسة حقوق الإنسان.

وبدأت محاكمته أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتاريخ 25 مارس/ آذار 2013، وشابها الكثير من العيوب وأوجه العوار. ومنع رجل الدين الشيعي من أسبغ حقه، أي الإعداد للدفع وحرمانه من التواصل مع محاميه بشكل منتظم، بل ولم يحظ بمجرد بقلم وبعض الأوراق كي يدون رده على التهم المسندة إليه. وسُمح للشهود الرئيسيين بعدم الإدلاء بإفاداتهم في المحكمة، فيما يشكل انتهاكاً للقوانين السعودية نفسها، ولم يحظ محاميه علماً بتاريخ انعقاد عدد من جلسات المحاكمة.

ويذكر أن الشيخ نمر كان إماماً لمسجد العوامية في القطيف شرقي السعودية، وألقي القبض عليه دون إبراز مذكرة توقيف بحقه في 8 يوليو/تموز 2012، وذلك بعد أن أجبره رجال الأمن على توقيف سيارته وأطلقوا النار عليه بعد أن رفض مرافقتهم. ولقد أمضى معظم فترة حجزه في الحبس الانفرادي ما بين المستشفيات العسكرية وسجن الحائر بالرياض. ويعاني من شلل إحدى ساقيه جراء ما حدث يوم إلقاء القبض عليه، ويحتاج للحصول على رعاية طبية عاجلة من أجل استخراج رصاصة أخرى استقرت في ظهره.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالإنكليزية أو العربية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- مناشدة السلطات السعودية كي تلغي الحكم الصادر بإدانة الشيخ نمر باقر النمر وإعدامه، وتخلي سبيله فوراً في ضوء تلك التهم المسندة إليه؛
- والإهابة بالسلطات أن توفر له الرعاية الطبية الملائمة؛
- والإهابة بها أيضاً أن تفرض فوراً وفقاً لاختيارها على تنفيذ جميع أحكام الإعدام بهدف إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام في المملكة العربية السعودية.

يُرجى إرسال مناشداتكم قبل تاريخ 12 ديسمبر/ كانون الأول إلى:

الملك ورئيس مجلس الوزراء	وزير العدل	ونسخ إلى:
الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود	معالي الشيخ محمد بن عبد الكريم العيسى	رئيس هيئة حقوق الإنسان
خادم الحرمين الشريفين	وزارة العدل	بندر محمد عبد الله اللعيان
مكتب جلالة الملك	شارع الجامعة، الرياض 11137	هيئة حقوق الإنسان
الديوان الملكي، الرياض	المملكة العربية السعودية	ص. ب. 58889، الرياض 11515

فأكس: (بواسطة وزارة الداخلية) +966 11 403 3125
فأكس: +966 11 402 0311
فأكس: +966 11 401 1741 ؛
طريق الملك فهد
بناية رقم 373، الرياض
المملكة العربية السعودية
طريقة المأطابة: صاحب الجلالة،
خادم الحرمين الشريفين
طريقة المأطابة: معالي الوزير
فأكس رقم: +966 11 461 2061
(يُرجى مواصلة المأطابة)
البريد الإلكتروني: hrc@haq-ksa.org

يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسية السعوديين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 4 رقم الفأكس عنوان البريد الإلكتروني المأطابة: .

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.

تحرك عاجل

الحكم بالإعدام على رجل دين شيعي عقب محاكمة معيبة

معلومات إضافية

لطالما ادعى السعوديون القاطنون في المنطقة الشرقية ذات الغالبية الشيعية تعرضهم للتمييز والمضايقات من السلطات السعودية. ومستلمين نوعا ما الاحتجاجات التي اجتاحت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في عام 2011، نظم الشيعة من سكان المنطقة الشرقية مظاهرات للاحتجاج على التمييز الممارس ضدهم وعمليات التوقيف والحبس التي تتم بحقهم جراء قيامهم بجملة من الأمور تشمل الاحتفال بالمناسبات الشيعية ومخالفة الحظر المفروض على بناء الحسينيات والمدارس الدينية والتعبير عن مساندتهم للمحتجين في البحرين.

وردت السلطات السعودية باعتماد طائفة من التدابير القمعية بحق من يُشتبه بمشاركته في الاحتجاجات أو مساندتها أو التعبير عن آراء تنتقد الدولة. واحتُجز المحتجون دون تهمة وبمعزل عن العالم الخارجي طوال أيام أو أسابيع في بعض الحالات، فيما أبلغ البعض عن تعرضهم للتعذيب وغير ذلك من ضروب سوء المعاملة. وقُتل ما لا يقل عن 20 محتجا على خلفية الاحتجاجات التي شهدتها المنطقة الشرقية منذ العام 2011 فيما أدخل المئات السجن. وفي أوائل عام 2014 ومنتصفه، حُكم بالإعدام على سبعة من ناشطي الشيعة على خلفية احتجاجات عامي 2011 و2012 بعد اتهامهم بارتكاب جرائم أمنية صيغت صياغة مبهمّة على خلفية ما يقومون به من حراك وأنشطة. وكان عمر أحدهم، واسمه علي النمر، 17 سنة لحظة إلقاء القبض عليه، وتم تعذيبه من أجل حمله على الاعتراف. ويذكر أن علي النمر هو ابن شقيق الشيخ نمر النمر.

ويذكر أنه قد أُلقي القبض على الشيخ النمر في 8 يوليو/ تموز 2012. وأعلنت وزارة الداخلية أنه قد أُلقي القبض على رجل الدين بصفته أحد رموز "التحريض على الانفصال والفتنة" وأنه قد أُطلقت النار عليه "لأنه قاوم ومن كان برفقته قوات الأمن عند إحدى نقاط التفتيش وفتحوا النار عليها وصدموها إحدى السيارات التابعة لها أثناء محاولتهم الفرار". ونشرت السلطات صوراً فوتوغرافية للشيخ النمر مستلقيا في المقعد الخلفي لإحدى السيارات وقد أُصيب بطلق ناري في ساقه على ما يظهر.

كما تعرض الشيخ النمر لسوء المعاملة طوال فترة احتجازه والتي أمضى معظم أوقاتها في الحبس الانفرادي إما داخل المستشفيات العسكرية أو سجن الحائر بالرياض. ولم يحظ باتصال منتظم بعائلته أو محاميه ولم تُوفّر له الرعاية الطبية اللائمة، بما في ذلك عدم خضوعه لعملية جراحية ضرورية لاستئصال رصاصة استقرت في ظهره وعلاج ساقه اليمنى التي لا زالت مصابة بالشلل.

وبدأت محاكمة الشيخ النمر أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتاريخ 25 مارس/ آذار 2013، وشابتها عيوب وأوجه عوار كثيرة. وحُرم من الحصول على أدنى الاحتياجات الأساسية اللازمة للإعداد للدفع، ولم يُسمح له بالحصول على قلم وبعض الأوراق للرد على اتهامات الادعاء إلا بعد أشهر من المطالبة بها، ولكن سرعان ما صودرت تلك الأوراق منه بعد حصوله عليها. ولم يتم إعلام محاميه ببعض التواريخ الهامة المتعلقة بالمحاكمة، ومنع من التحدث إلى وسائل الإعلام بشأن إجراءات المحاكمة وأجبر على التوقيع على تعهد بعدم إطلاع الآخرين على وثائق المحكمة. وشنت جميع وسائل الإعلام التي تسيطر الدولة عليها حملة متزامنة لتشويه سمعة رجل الدين الشيعي وأصبحت تشير إليه بلقب "زعيم فتنة العوامية" واصفة إياه بالأمي أو غير المثقف، ووسمته بأنه من المحرضين على العنف وزعمت أنه قد كذب على القاضي.

وتُوصف التهم المسندة إلى رجل الدين الشيعي بأنها مبهمة وفضفاضة. إذ لا يصنف القانون الدولي لحقوق الإنسان بعض التهم المسندة إليه على أنها أفعال جنائية، ويشمل ذلك تهما من قبيل نزع يد الطاعة والدعوة إلى مظاهرات سلمية أو التعبير عن رأيه في موضوع شرعية ولاية الحكام في السعودية والبلدان المجاورة أو الدعوة إلى تغيير النظام سلمياً. واستُنبطت الأدلة المستخدمة ضد النمر من مصدرين اثنين هما شهادات ضباط الأمن الذين ألقوا القبض عليه، وتسع خطب وعدد من المقابلات ألقاها أو أدلى بها ما بين عامي 2011 و2012. ومع ذلك، فلقد سُمح لضباط الأمن المعنيين بعدم الإدلاء بإفاداتهم في المحكمة أو الخضوع لاستجواب محامي الدفاع، فيما يشكل مخالفة للقوانين السعودية. وتشير المراجعة التي قامت منظمة العفو الدولية بها لمجموع الخطب والمقابلات والكلمات التي ألقاها إلى أنه كان يمارس ببساطة الحق في حرية التعبير عن الرأي ولم يكن يحرض على العنف.

الاسم: نمر باقر النمر
الجنس: ذكر

التحرك العاجل رقم 14/271، رقم الوثيقة (MDE 23/028/2014)، الصادر بتاريخ 31 أكتوبرم تشرين الأول 2014.